

207972 - طريقة حساب زكاة الأموال النقدية

السؤال

لدي مبلغ وقدره ١٠٠٠٠ ريال ، وقد حال عليه الحول ، فكم مقدار الزكاة الواجبة فيه ؟

الإجابة المفصلة

الواجب في زكاة الأوراق النقدية هو (ربع العشر) ، وبالأرقام ، هو : 2.5% ، أو : 25 في الألف .
وطريقة حساب الزكاة للأوراق النقدية : أن تخرج من كل ألف منها : 25 ريالاً ، فإذا كانت عشرة آلاف ، فزكاتها :
250 ريالاً .

ويمكن أن تقسم المبلغ (الذي بلغ النصاب) على أربعين ، فما نتج من تلك القسمة ، هو مقدار الزكاة الواجبة .
وعليه ، فلو قسمت مبلغ (10000) ريالاً على أربعين ، لخرج الناتج (250) ريالاً ، وهو مقدار الزكاة لذلك المبلغ .

وينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (2795) .

والله أعلم .